التدخل الأجنبي في شمال إفريقيا: حالة و اقع التدخل الإنساني في ليبيا والتنافس على المصالح

Foreign intervention in North Africa: Reality of Humantarian intervention in Libya and Competition for Interests

رزيق جويدة* طالبة دكتورا
جامعة أمحمد بوقرة بومرداس - الجزائر
Djaouida.rezzig@univ-msila.dz

تاريخ الارسال: 2023/08/25	تاريخ القبول: 2024/07/07	تاريخ النشر: 2024/07/18

ملخص :

يقوم التدخل الدولي الإنساني على تصور حق المجتمع الدولي في التدخل العسكري في دولة تنتهك حقوق الإنسانية. وفق ما يعرف بالاختصاص العالمي لحماية الإنسان, كالتدخل في ليبيا عام 2011 من طرف حلف الأطلسي بتفويض من مجلس الأمن وفقا للقرارين 1970 و 1973 .

غير أن تنافس الدول على التدخل في ليبيا وتضارب أهدافها ومصالحها زاد من تأزم الوضع الداخلي الليبي على كل الأصعدة السياسية والاقتصادية والإجتماعية والأمنية.

الكلمات المفتاحية : التدخل , مسؤولية الحماية, , نتائج التدخل, التنافس على المصالح.

***المؤلف المرسل :** رزيق جويدة

Abstract: International humanitarian intervention is based on envisioning the international communitys rightto intervens militarity in another country, to prevent the commission of crimes against humanity What is known as tge global jurisdiction for human protection, as happened in Libya in 2011though the intervention of NATO with a mandate from the security council in accordance with resolutions 1970 and1973 However, the competition of countries to

intervene in Libya and the conflict of their goals and interests the Libyan situation is obligatory on all political, economic, social and security levels.

Keywords : : intervention, Responsibility of protect, intervention results , Competing for interests.

مقدمة:

تعد حقوق الإنسان من أهم القضايا التي يشتغل عليها المجتمع الدولي, بعد الحرب الباردة, حيث شهدت الكثير من الدول اضطرابات داخلية وحروب أهلية أدت إلى نتائج وخيمة على الإنسانية وصلت إلى حد الإبادة الجماعية والتصفية العرقية, لذلك أصبح التدخل الإنساني من القضايا الجوهرية على جدول أعمال الهيئات الدولية. إلآ أنه واجه الكثير من الإنتقادات أولها تعارضه مع مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول كماجاء في الفقرة 02من المادة07 من ميثاق الأمم المتحدة, وثانيها الشكوك التي دارت حول التدخل الإنساني. إذ أثبتت حالات التدخل إنتقائية الدول للحالات التي تتدخل فيها, وهذا ما يعكس ازدواجية المعايير الراجع إلى طبيعة العلاقات الدولية الموسومة بالفوضى والتي تقوم على عنصرين أساسيين هما:القوة والمصلحة, فعملية التدخل الإنساني تحكمها مصالح الدول المتدخلة.

قد جاءت هذه الدراسة لمعرفة مدى مصداقية مبدأ التدخل الإنساني من طرف الدول, أذلك لأجل حماية المدنيين أم كان لأغراض مصلحية أخرى من خلال إسقاطه على الحالة الليبية سنة 2011 وما صاحبها من تدخلات خارجية دولية وإقليمية.

هذا ما يدفعنا إلى طرح **الإشكالية التالية :**

-إلى أي مدى ساهم التدخل الدولي الإنساني في تردي الوضع السياسي والأمني في ليبيا ؟

التساؤلات الفرعية :

-مالمقصود بالتدخل الإنساني؟ ماهي الشروط الواجب توفرها للتدخل العسكري الإنساني؟ ماهي مصالح الدول المتدخلة في الحالة الليبية؟ -وما نتائج التدخل العسكري الإنساني فيها؟

فرضيات الدراسة: أدى التدخل العسكري الإنساني في ليبيا إلى نتائج كارثية على الوضع الأمني العام وتسبب في فشل الدول.

-كلما كانت هناك مصالح إستراتيجية للدول في دولة ما, كلما كانت هناك دوافع للتدخل

شؤونها تحت مسمى التدخل الإنساني.

أهمية الدراسة: تكمن في كونها تتناول مفهوم التدخل الإنساني لحماية حقوق الإنسان من الإنتهاكات الخطيرة نتيجة لازدياد النزاعات الدولية والحروب الأهلية. كما تتناول مبدأ مسؤولية الحماية الذي جاء كتطوير للتدخل الإنساني الذي تعرض لإنتقادات شديدة من طرف الباحثين والكثير من الدول حيث كان التدخل في ليبيا2011 الحالة الأولى التي يطبق فيها مبدأ مسؤولية الحماية لحماية المدنيين.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف كما يلي:

- التعرف كيفية تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية في ليبيا الذي جاء كبديل لمفهوم التدخل الإنساني.
- التعرف على الوضع السياسي والأمني و الاقتصادي الليبي بعد التدخل العسكري الخارجي.
- التعرف على أهداف التدخل في الحالة الليبية وما نتج عنه من أزمات على كل المستويات.

المناهج المستخدمة: استخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف الحالة الليبية وتردي الوضع السياسي والأمني ووصف وتحليل الاسباب التي أدت إلى تفاقمها وقادت إلى التدخل العسكري الدولي وتحليل الأسباب الحقيقية لهذا التدخل الموصوف بالإنساني.

ولاجل التحكم في الدراسة تم تقسيمها إلى محورين هما :

المحور الاول: الإطار المفاهيمي للدراسة .

المحول الثاني: واقع التدخل الدولي الإنساني في ليبيا.

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للدراسة.

التوجه العالمي الجديد أعطى الاولوية لحقوق الإنسان وحرياته على سيادة الدول وخصوصيتها الداخلية خاصة بعد ظهور متغيرات جديدة سواءا على مستوى الفواعل كالمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني العالمي, أو على مستوى القضايا كالصراعات العرقية ومشاكل البيئة والإرهاب والمخدرات وغيرها من المخاطر التي تجاوزت تداعياتها حدود الدول. وأمام هذه التحديات شعر المجتمع الدولي بضرورة تنسيق الجهود لمواجهة هذه المخاطر وإعادة النظر في مبدأ عدم التدخل والإهتمام بحقوق الإنسان وحفظ كرامته.

أولا- مفهوم التدخل الدولي الإنساني:

إن تحديد تعريف للتدخل الدولي مسالة يعتريها الغموض نظرا لتناقضه مع اهم مبادئ القانون الدولي وهو مبدأ عدم التدخل من الناحية القانونية, وبقي عرضة للإنتقاد والجدل السياسي بين آراء الفقهاء وأهواء الدول في التدخل أو الامتناع عنه.

1- تعريف التدخل الدولي: نجد الدكتور محمد عبد الوهاب يعرفه بأنه:"إقحام دولة لنفسها إقحاما استبداديا بحق أو بدون حق في الشؤون الداخلية أو الخارجية لدولة بغرض تغيير الاوضاع القائمة فيها أو الإبقاء عليها أو إرغامها على القيام بعمل معين أو الإمتناع عنه مستعملة نفوذها وسلطتها وما لها من وسائل الضغط"[1]. ويعرفه كاليري هولستي بانه"جميع الانشطة الخارجية التي تهدف لتغيير القادة السياسيين أوالبناء الدستوري للدولة المسئول عن رسم السياسة الخارجية وبعبارة أخرى يهتم التدخل بالنشاطات الخارجية التي تكون ضد الرغبات القانونية للسلطة"[2] .

إذن فالتدخل الدولي نشاط إرادي تقوم به دولة أو مجموعة دول أومنظمة دولية عالمية أو إقليمية بوسائل والإكراه والضغط السياسي والإقتصادي والعسكري أو واحدا منها من أجل تغيير النظام في الدولة المتدخل فيها أو الحفاظ عليه أو إعادة توجيه سلوكها الداخلي أو الخارجي .

أولا يجب التعريف ببعض المفاهيم المتداخلة مع التدخل مثل **النفوذ** الذي يعني التأثير غير المباشر في سلوك طرف آخر وقراراته من خلال إستثمار متغيرات لها أثر في الطرف الواقع تحت التأثير.أما **الإعتماد المتبادل** فيعني الحاجة المتبادلة بين طرفين وتكييف السلوك لضمان إستمرار هذه التبادلية. و**التغلغل** يعني الإنخراط في الجسد السياسي للطرف الآخر بهدف التأثير من داخله وتوجيه تصرفاته بإتجاه معين. أما **الإختراق** فهو الأقرب للتدخل ويعني أن النظام يكون فيه أطراف خارجية تشارك بطريقة مباشرة وسلطوية مع أطراف وطنية.وذلك يعني أن الإحتلال أو وجود قواعد عسكرية هو الشكل الواضح لظاهرة الإختراق أو التدخل[3]

2- **تعريف التدخل الدولي الإنساني:** يعرف الأستاذ باكستر التدخل الإنساني على "إستخدام القوة من جانب إحدى الدول ضد دولة أخرى لحماية رعاياها مما يتعرضون له من أخطار جسيمة,كما يمكن أن يستهدف فعل التدخل حماية رعايا الدولة المتدخلة عن طريق ترحيلهم من الدولة التي يتعرضون على إقليمها لخطر الموت,"[4] أما الأستاذ محمد

مصطفى يونس فيعرفه بأنه "إستخدام القوة المسلحة أو التهديد باستخدامها بواسطة دولة ما أو بطلب طرف متحارب أو بمعرفة هيئة دولية بغرض حماية حقوق الإنسان" نلاحظ أن هذا التعريف أضفى الشرعية على التدخل لحماية حقوق الإنسان إما بطلب من أحد الأطراف المتحاربة أو بمعرفة هيئة دولية. و يعرفه آدم روبرتس بأنه "التدخل العسكري في دولة ما دون موافقة سلطاتها وذلك بغرض منع وقوع معانات أو ضحايا على نطاق واسع بين السكان"[5] أما هذا التعريف فقد حصر التدخل في التدخل العسكري لحماية السكان ولو دون موافقة سلطات الدولة المتدخل في شؤونها.كما عرفY veslsandoz التدخل الإنساني بأنه :"التدخل المسلح لدولة في إقليم دولة أخرى لوضع حد لخروقات خطيرة وجماعية لحقوق الإنسان"[6] نلاحظ أن هذا التعريف حصر التدخل في التدخل العسكري في شقه الإنساني وأضفى عليه الشرعية على أساس حماية حقوق الإنسان من الإنتهاكات.

ومنه يمكن تعريف التدخل الإنساني إجرائيا بأنه: تدخل دولة أو مجموعة من الدول أو منظمة دولية بتفويض من منظمة الأمم المتحدة للتدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما لا تحترم حقوق رعاياها وترتكب في حقهم أخطار جسيمة,أو أنها تعاني من الصراعات الداخلية التي تشكل تهديدا لحياة الإنسان وإنتهاكا لحقوقه.

الجدول رقم"1": التحولات التي طرأت على إحدى مبادئ القانون الدولي

المبدأ	الهدف منه	سنة ظهوره
-عدم التدخل	-حماية الامن القومي للدولة -الحفاظ على سيادة الدولة	1713 إثرى إتفاقية أوتراخت, وتأكيده في مبادئ الثورة الفرنسية
-التدخل	-حماية الأقليات -الحفاظ على حقوق الإنسان -حل النزاعات بين الدول	بدأ إثرى الأعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948
-التدخل الإنساني	-حماية الفرد كهدف للأمن الشامل لكل المجالات -تحقيق الامن الإنساني وحماية الإنسانية	1994
-مسؤولية الحماية	-جاء كبديل للتدخل الإنساني بعد فشل المجتمع الدولي في حل العديد من القضايا	2005

المصدر: من إعداد الباحثة.

ثانيا- أساليب التدخل الدولي الإنساني:

هناك عدة أساليب تتم بها عملية التدخل الدولي الإنساني هي[7] :

1- **الأسلوب السياسي للتدخل الإنساني**: يكون من خلال التأثير على سلوك الدولة المتسببة في انتهاك حقوق الإنسان والضغط عليها للكف عن هذه الأفعال ويكون إما بتقديم طلبات تحريرية أو مذكرات رسمية تتضمن طلب من الجهة المنتهكة لحقوق الإنسان القيام بعمل معين أو الامتناع عنه, أو السير وفق وسياق محدد لها من طرف الدول المتدخلة, التي يمكنها أن تدعوا إلى عقد مؤتمر دولي لتحقيق ما تصبوا إليه من التدخل. وقد يأخذ طابع احتجاج دبلوماسي تقدمه البعثة الدبلوماسية للجهة المتدخلة, ويكون أكثر شدة عندما يكون من طرف المنظمات الدولية مثل قرار مجلس الامن رقم1973 للتدخل في ليبيا.

2- **الأسلوب الاقتصادي للتدخل الإنساني**: وهو قيام الجهة المتدخلة باستخدام بعض والتدابير قصد التأثير في سلوك الجهة المراد التدخل فيها والضغط عليها للتوقف عن انتهاك حقوق الإنسان. ومن الوسائل الاقتصادية المتبعة للضغط على الدولة نجد إتباع سياسة المقاطعة الاقتصادية ضدها, ومنع التصدير والاستيراد معها, أو فرض الحصار الاقتصادي عليها, ومنع مرور البضائع في إقليمها, أو تجميد اموالها وممتلكاتها الموجودة في الخارج, أو الامتناع عن منحها القروض, أو فرض بعض الشروط الاقتصادية القاسية خلال التعاملات الاقتصادية معها, وهو كالأسلوب السابق من حيث التأثير على إرادة الدولة المتدخل فيها وإرغامها على القيام بعمل معين أو الامتناع عنه, بهدف التوقف عن انتهاك حقوق الإنسان.

3- **الاسلوب العسكري للتدخل الإنساني**: وهو الاكثر قدرة من الأساليب السابقة على تحقيق هدف التدخل, ويتم عن طريق استخدام القوات المسلحة سواء أكانت برية أو بحرية أو جوية أو استخدامها معا.أو التهديد باستخدامها, ويعد من أكثر الأساليب استعمالا على صعيد العلاقات الدولية لقدرته على الحسم في لتحقيق الأهداف من التدخل, كتدخل حلف"الناتو" في العراق عام 2003م حسب القرار رقم 688 لمجلس الأمن, والتدخل في ليبيا عام 2011م حسب القرار رقم 1973[8]. وفي هذا الصدد يعرف Michcal Barcett الأسلوب العسكري للتدخل الإنساني بأنه"إستخدام القوة العسكرية سواء من قبل دولة أو مجموعة من الدول أو منظمة دولية لوقف الانتهاكات الإنسانية التي يتعرض لها مواطني الدولة محل التدخل."[9] ومن ثم حفظ السلم والأمن الدوليين من مصادر التهديد حسب المادة 39 من

الفصل السابع التي فسرها مجلس الأمن على نحو يتيح له السلطة التقديرية والحرية في التكييف القانوني لحالات وقوع تهديد للسلم و الأمن[10].

ثالثا: شروط التدخل الدولي الإنساني ومشروعيته.

جاء مفهوم التدخل الإنساني بعد التحولات التي عرفها مفهوم الأمن من أمن الدولة عامة إلى أمن الفرد بصفة خاصة, ولذلك فإن حماية حقوق الإنسان لم تعد أمرا داخليا للدولة يمنع على الدول الأخرى التدخل فيها, بل تراجع أمام اهتمام المجتمع الدولي بتلك القضايا وبضرورة احترام سلطات الدولة لحقوق الإنسان وفي حال خرقها أو عدم القدرة على حمايتها فإن المجتمع الدولي يضطر للتدخل تنفيذا للمبادئ الواردة في ميثاق الامم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكل الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالأوضاع الإنسانية, خاصة بعد أن انتقل القانون الدولي الإنساني من العرف إلى التقنين والتدويل. ومنه يمكن ذكر شروط التدخل الإنساني في النقاط التالية:

1- **وجوب الاستناد إلى قواعد القانون الدولي:** ليكون التدخل الدولي الإنساني مشروعا لابد من استناده إلى قواعد القانون الدولي في شقه المتعلق بحقوق الإنسان, وهو مجموعة القواعد والاتفاقيات الدولية التي فرضت على الأطراف المتعاقدة التزامات بضرورة احترام القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان وتنفيذها حتى وإن كانت هذه الالتزامات تخرج بعض المسائل التي هي في الاصل من اختصاص الدولة, لتدخل ضمن اختصاص المجتمع الدولي بهدف الحفاظ على أمن المجتمع الدولي ومنه حماية الإنسانية والأجيال القادمة[11].

2- **التدخل عبر المنظمات الدولية:** أي أن يصدر قرار التدخل الإنساني في شؤون دولة ما من طرف منظمة الأمم المتحدة والهيئات الدولية المخولة بموجب الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الأنسان.

إن معرفة واستطلاع أحوال حقوق الإنسان وحرياته الاساسية أصبحت أكثر سهولة من السابق نظرا لتوفر العديد من الآليات كإلزام الدول بتقديم تقارير سنوية عن حقوق الإنسان فيها, والانتشار الواسع للمنظمات الغير حكومية الناشطة في مجال حقوق الانسان, والاهتمام المتزايد من قبل المنظمات الدولية والإقليمية, وهذا يحد من التدخل بدعوى حماية الإنسانية لدولة إلا بتفويض من الامم المتحدة[12].

غير انه ما يلاحظ اليوم في ظل الاحادية القطبية ومركزية القرار أصبحت الدول الكبرى تؤثر في قرارات مجلس الأمن والمنظمات الدولية وتوجهها الوجهة التي تخدم مصالحها,

فالعمليات الانتقائية في التدخل الإنساني في دول معينة والتغاضي عن أخرى مهما كانت الجـرائم المستهدفة للإنسانية وذلك حسب تحقيق المصلحة من التدخل دليل على ذلك. كسرعة الاستجابة للتدخل في كلا من العراق و ليبيا خاصة, وغض الطرف عن الانتهاكات التي تحدث في فلسطين وسوريا واليمن.

3- **حدود التدخل الدولي المشروع لحماية حقوق الإنسان**: إن قواعد القانون الدولي الإنساني تمثل الإطار الذي يجب على الدول والمنظمات الدولية احترامه وألا تتجاوزه, والتقيد بما جاء فيه وما تنص عليه الاتفاقيات الدولية من أهداف التدخل ضمن الحدود المشروعة بعيدا عن التحيز والتمييز بين الدول. فالعمليات الإنسانية من مساعدات وحماية ليست حكرا على دولة أو جماعة معينة دون أخرى, ولذلك يجب التقيد بالحيادية في عمليات التدخل الإنساني وأن تجاوزها يعد خرقا لقواعد القانون الدولي[13].

إن التدخل الخارجي في ليبيا يبدو ظاهريا ضمن إطار الشرعية الدولية لاستناده إلى طلب الشعب الليبي من الامم المتحدة التدخل لوقف الانتهاكات التي يتعرض لها من طرف معمر القذافي, وطلب جامعة الدول العربية وفقا للقرار 7298للتدخل الأممي لحماية المدنيين, ووفق القرارين1970و1973 الصادرين عن مجلس الأمن تم التدخل في ليبيا بتاريخ 19مارس2011 تطبيقا لمبدأ مسؤولية الحماية[14].

المحور الثاني: و اقع التدخل الدولي الإنساني في ليبيا.

جاء في ميثاق الأمم المتحدة التأكيد على حقوق الإنسان, إذ نجد المادة الأولى الفقرة الثالثة أكدت على تحقيق التعاون الدولي في المسائل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإشاعة حقوق الإنسان. ولذا إثر بداية الأزمة الليبية نتيجة احتجاجات المواطنين ضد نظام القذافي التي قوبلت باستخدام القوة المسلحة لتفريقها, وبذلك اتسعت لتأخذ بعدا دوليا بعد الانتهاكات التي قامت بها كتائب القذافي ضد المواطنين, واستعمال الأسلحة الثقيلة لوقفهم, مما جعل مجلس الأمن يتحرك معتبرا ذلك يهدد الأمن والسلم الدوليين, ومع تصاعد الردود الدولية والإقليمية تم إصدار القرار 1973وتم التدخل في ليبيا.

أولا: أسباب الازمة الليبية ونتائجها.

ما أشار إليه أرسطو في كتابه "السياسة" بإن الثورات والانتفاضات تقوم لأسباب عدم المساواة وعدم الرضا على الوضع القائم في الدولة بشكل عام. ولذا فإن البحث في أسباب ثورات الربيع العربي يبين أن الدول التي عرفت الانتفاضات كانت قائمة على ما يعرف بمثلث

الاستبداد, استبداد (سياسي, اقتصادي, اجتماعي) إضافة لعوامل أخرى متداخلة ما بين مظالم سياسية واجتماعية واقتصادية ساهمت في تعبئة وتنظيم انتشار الحالة الثورية وهيمنة المزاج الثوري على الشعوب العربية, وانتقاله من دولة لأخرى, كما حدث في الانتفاضة الليبية المتأثرة بالثورتين التونسية والمصرية.

اعتمد معمر القذافي طيلة حكمه على ثلاثة ركائز أساسية: **الاولى** هي الزعيم القائد أيديولوجيا ومحلية "الجماهيرية" التي حاول تصديرها للعالم من خلال أدبيات الكتاب الاخضر, **والثانية** تمثلت في القبيلة , فالحضور القبلي الذي ارتكز عليه تمثل في قبائل القذاذفة والورفلة والمقارحة مع تهميش سياسي واجتماعي مقصود لباقي القبائل, و **الثالثة** تمثلت في النفط كغنيمة وظفها لكسب الرضا الاجتماعي في الداخل والشرعية في الخارج خصوصا في المرحلة الأخيرة من حكمه عن طريق مؤسسة القذافي الخيرية التي سيرها ابنه سيف الإسلام, الذي قام في إطار هذه الجمعية بتعويض ضحايا لوكربي وتمويل الحملة الرئاسية للرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي[15].كما عمل على توظيف جملة من الإجراءات التعبوية لحشد دعم القبائل في المناطق التي زارها. وفي المقابل استعمل القذافي منهج العقوبة الجماعية, تارة بسجن أبناء القبائل غير المنصاعة لسياسته, وتارة أخرى بنفي زعمائها, أو الدفع بشبابها إلى أتون حرب تشاد. كما اتجه لتبني مرتكزات أخرى للهوية ما فوق الوطنية, كالإسلام والعروبة والأفريقانية والعالمية.

وهكذا وظف القبيلة كبنا اجتماعية وسياسية في ظل المنع الصارم لأي تنظيم سياسي أو مدني آخر كالأحزاب السياسية التي وصفها في الكتاب الأخضر بأنها احتيال على الديمقراطية[16].وأسس نظاما جماهيريا بدون أحزاب أو دستور أو مؤسسات برلمانية بهدف التفلت من المحاسبة السياسية, كما عمل على إضعاف المؤسسة العسكرية وحولها إلى كيان متخم بالأسلحة دون كفاءة أو ولاء وطني, خوفا من أن تكون وسيلة للتغيير, كما ركز في التنمية على إقليم سرت والوسط في حين ساد الفقر ونقص الخدمات الاساسية في الشرق والجنوب. إضافة لأعمال الإبادة التي يقوم بها النظام ضد كل جماعة مطالبة بالحقوق المشروعة[17]. كما حدث في مجزرة سجن أبو سليم ضد السجناء المطالبين بمحاكمة عادلة عام 1996والتي راح ضحيتها أكثر من 1170سجينا, ومجزرة مشجعي كرة القدم التي راح ضحيتها 20مدنيا من نفس السنة, ومجزرة مظاهرات بنغازي عام 2006 التي راح ضحيتها 11 متظاهرا بسبب الرسوم المسيئة للنبي محمد(صلى الله عليه و سلم)[18].

إن القذافي بدلا من أن يجعل من ليبيا بمساحتها الشاسعة (1,760,000كلم2) والغنية بمواردها الطبيعية وبعدد سكانها المحدود(6م ن) حسب إحصائيات 2010, نظام حكم ديمقراطي تمارس فيه الحقوق والحريات, في دولة تكون نموذجا يشع عربيا ويؤثر إيجابيا في الدائرة الإفريقية ,أصبح نموذج يثير السخرية, ويمثل واحدا من أبشع الانظمة القمعية.[19]

هذه الضغوط والتأثر بالثورات الجوارية أدت بالشباب الليبي ليعلن الثورة يوم 17 فيفري 2011

على هذا الظلم والمحسوبية, وحالة التخلف وانسداد قنوات الاتصال وغيرها ,ونتيجة للأعمال القمعية التي قوبلت الانتفاضة تحولت إلى مواجهات مسلحة بين النظام والثوار على عدة جبهات. ما أدى بالثورة أن تنجر من ثورة سلمية مطالبة بالعدالة والحقوق المشروعة إلى ثورة مسلحة مطالبة بإسقاط النظام نتيجة الإفراط في استعمال القوة ضد المحتجين، مما شجع العديد من رجالات النظام على إعلان المعارضة الصريحة, وتوسعت الاحتجاجات ومظاهر التمرد ضد النظام ما أدى إلى نشوب حرب أهلية مناطقية بين القبائل. وهذا كلف القذافي سقوط شرعيته وقوعه في عزلة دولية إذ قررت جامعة الدول العربية بعد إدانته عن تصرفاته ضد المتظاهرين أن أصدرت القرار 7298 في 2مارس 2011 يتضمن طلبا إلى مجلس الامن بتحمل مسؤوليته تجاه الازمة الليبية وحماية المدنيين، فكان التدخل العسكري من طرف حلف شمال الاطلسي تحت قراري الأمم المتحدة رقمي:1970و1973[20].

إن تأزم الوضع الليبي, وتحول الاحتجاجات إلى حرب أهلية فتح المجال للدول والمنظمات الدولية للتدخل باسم الإنسانية وتوفير الحماية للمدنيين, غير أن مهمة الدول المتدخلة قد تجاوزت ذلك من خلال قصف مواقع مدنية ومقرات تابعة للرئيس الليبي بهدف القضاء على النظام الذي يعتبر هدفا إستراتيجيا للقوى المتدخلة قصد الوصول إلى تحقيق مصالحها القومية. فالدولة الليبية الغنية بثرواتها الطبيعية وموقعها الجيوستراتيجي كمنطقة عبور للقارات كانت هدفا لتنافس الدول على التدخل. كما أن حلف "الناتو" لم يلتزم بالتفويض الذي منح له من خلال قصف السكنات المدنية التي لا تشكل أهدافا عسكرية وكان هدفه هو السعي وراء قتل القذافي دون اكتراث لحياة المدنيين. ولعب دورا في زيادة تأجيج الازمة من خلال تزويد الثوار بالسلاح, ومساندة دول الحلف للأطراف المتصارعة كلا حسب مصلحته.

مما سبق يمكن القول أن عملية التدخل الإنساني وفق القرار 1973تبقى إجراء خاضعا لأحكام القانون الدولي يستهدف حماية المدنيين وتكريس حقوق الإنسان, إلا أن حرص بعض

الدول على تعظيم مصالحها أدى إلى التوظيف السياسي لعملية التدخل والانحراف عن الشرعية الدولية. ما نتج عنه ازدياد الوضع السياسي الليبي اضطرابا, وأصبحت ليبيا دولة فاشلة تعاني من حرب أهلية وفوضى عارمة.

ومن المؤشرات التي تبين انحراف الدول المتدخلة في ليبيا عن الشرعية الدولية نذكرها في نقطتين هما:

- **تفسير أحادي الجانب لنص اللائحة 1973:** عند مناقشة مشروع اللائحة 1973 أبدت كلا من روسيا الصين, الهند, وألمانيا تحفظهم تجاه استخدام القوة واقترحوا الحل السلمي لوقف أعمال العنف دون استعمال حق الفيتو لمعارضة استخدام القوة. لكن فرنسا, وبريطانيا, وبتأييد من الولايات المتحدة كانتا من أبرز الدول الداعية إلى استخدام الحل العسكري الفوري, ما نتج عنه صدور لائحة بتعابير فضفاضة تدعو إلى معالجة المسألة بالوسائل السلمية, وفي نفس الوقت تعطي تفويضا للدول باللجوء للقوة العسكرية لفرض الحضر الجوي وحماية المدنيين. وبالتالي إعطاء الأولوية لتدخل عسكري مباشر[21].

نلاحظ أنه لم يكن هناك مواقف صريحة لمنع التدخل بالقوة العسكرية في ليبيا خاصة من طرف بعض الدول الكبرى التي يحق لها استعمال حق "الفيتو" كما حصل في القضية السورية. بقدر ما كان هناك دعوة صريحة للتدخل بالقوة العسكرية وإسقاط النظام. وذلك بهدف تحقيق مصالحها الخفية.

- **انتهاك بنود اللائحة 1973وأحكام القانون الدولي الإنساني**: ويظهر ذلك من خلال الانحراف بقواعد لائحة التفويض من حماية المدنيين إلى إسقاط النظام وتدمير قوات القذافي ومناصرة المتمردين. رغم أن اللائحة 1973 من بين الالتزامات التي فرضتها هي حضر الأسلحة على جميع الأطراف الليبية المتنازعة وعدم الانحياز لأحد منها. حسب ما أقره مجلس الامن بموجب اللائحة 1970 وتم التأكيد في اللائحة 1973بغرض تفادي العنف ومنع انزلاق القوات الأجنبية أو تواجد قوات احتلال على أي جزء من التراب الليبي. غير أن ذلك لم يحترم من طرف دول التحالف وتم تزويد المتمردين بالأسلحة من فرنسا التي اعترفت رسميا بأنها زودت المقاتلين بالسلاح. كما كشفت بعض الأنباء أنها شاركت في العمليات البرية إلى جانب قوات إماراتية وإنجليزية وهو ما يتعارض مع ما تفرضه اللائحة 1973من منع نشر أية قوات أجنبية برية على التراب الليبي[22].

ثانيا –تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية في ليبيا جاء لحماية المدنيين أم لحماية مصالح الدول المتدخلة؟

إن التدخل الانساني الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بمهددات الامن الإنساني أحدث تحولا من عدم التدخل المرتبط بالأمن القومي للدولة وسيادتها إلى التدخل المرتبط بالأمن الإنساني وأولوية أمن الفرد والجماعة عن الامن القومي. غير أن الأزمات الإنسانية التي حدثت في تسعينيات القرن الماضي وارتكبت فيها جرائم إنسانية راح ضحيتها العديد من الأبرياء دون تحركات دولية فعالة لوقفها. جاء مفهوم مسؤولية الحماية كمبدأ في العلاقات الدولية خلفا للتدخل الإنساني المقدم من قبل اللجنة الدولية للتدخل و سيادة الدول و المقترح من طرف الحكومة الكندية[23].

ومن الحالات الخطيرة التي ساهمت في ظهور مبدأ مسؤولية الحماية, نجد حالة رواندا عام 1994 التي رفض مجلس الأمن التدخل فيها لاتخاذ ما يجب لمنع الإبادة الجماعية إلا بعد فوات الأوان وبطريقة محتشمة, كذلك الحالة الصومالية في 1992-1993, وكلها حوادث أثارت نقاشا حول فشل الامم المتحدة في منع الإبادة الجماعية و التطهير العرقي. كما أثارت حالة التدخل الإنساني في كوسوفو 1999 أسئلة حول مدى شرعية هذا التدخل في دولة ذات سيادة, هل تم استنفاذ جميع الوسائل السلمية لحل النزاع؟, وهل حصل التدخل على الموافقة؟, أم تجاوز منظومة الأمم المتحدة بتحالف الراغبين في التدخل لأغراض مصلحية؟ وهو ما يعني التشكيك في عملية التدخل التي أصبحت تحدث لأهداف ومصالح الدول المتدخلة التي أظهرت الانتقائية في حالات التدخل حسب المصلحة منها[24].

قد سبق للأمين العام الأسبق كوفي عنان للأمم المتحدة في تقرير الألفية أن تحدث عن التوظيف السياسي لعملية التدخل من طرف الدول الكبرى التي تبني تدخلاتها وفقا لما تحققه من مكاسب. ولذلك تم تقديم عبارة "مسؤولية الحماية" في تقرير اللجنة الدولية للتدخل وسيادة الدولة التي أنشأتها الحكومة الكندية في ديسمبر 2001, حيث جاء في تقرير اللجنة أن السيادة لم تمنح الدولة فقط الحق في السيطرة بل أيضا مسؤولية حماية الناس داخل حدودها، وعندما تفشل الدولة عن حماية شعبها تنتقل المسؤولية إلى المجتمع الدولي لمنع العنف. وبعد استنفاذ كل الإجراءات الدبلوماسية والوسائل السلمية، يتم التدخل العسكري كملاذ أخير. وعليه تقوم مسؤولية الحماية على ثلاث مراحل متتالية هي:

أ- مسؤولية منع الاسباب الجذرية للحرب الأهلية وغيرها التي تعرض الناس للخطر.

ب- مسؤولية التصدي للمعانات الإنسانية بالوسائل السلمية كالعقوبات الدبلوماسية أو الاقتصادية، دون تدخل عسكري إلا كحل أخر.

ج- مسؤولية إعادة البناء والمساعدة في جهود إعادة المصالحة خاصة بعد التدخل العسكري.

وهناك مجموعة من المعايير التي حددتها اللجنة الدولية لضبط عمليات التدخل الإنساني وهي[25].

- **الإذن الصريح**: الرسمي للتدخل من مجلس الأمن في جميع الحالات قبل القيام بأي تدخل، أو يطلبوا منه أو من الأمين العام إثارة المسألة حسب المادة 99من ميثاق الأمم المتحدة.

- **القضية العادلة**: التدخل العسكري لأغراض حماية الإنسانية وتجنب خسائر كبيرة وقعت أو يخشى

وقوعها أو تطهير عرقي وقع أو يخشى وقوعه بالقتل أو بالإبعاد.

- **النية الصحيحة**: أن يكون التدخل جماعيا وان يحضا بموافقة المتدخل في شؤونهم، وموافقة دول المنطقة.

– **الملاذ الأخير**: أن يبقى التدخل العسكري الحل الأخير بعد استنفاذ كل الحلول الدبلوماسية.

– **تناسب حجم التدخل** ومدته وحدته والوسائل المستخدمة مع الغايات والأهداف المراد تحقيقها.

حظيت حقوق الإنسان باهتمام القانون الدولي الذي أعطاها الأولوية على سيادة الدول وخص هذه الحقوق بالحماية من الانتهاكات بالتدخل الإنساني وفق مبدأ مسؤولية الحماية. فهل كان التدخل العسكري في ليبيا يهدف لحماية المدنيين أم لحماية مصالح الدول المتدخلة؟

يشهد العالم اليوم الكثير من الازمات الدولية التي تسببت في جرائم ضد الإنسانية. ومع ذلك الدول والمنظمات الدولية على مرأى ومسمع ولم تتحرك إلا في حالات تحكمها معايير معروفة في العلاقات الدولية كالمصلحة. خاصة المصالح الاقتصادية. فالمجازر الجماعية لشعب الروهينغا في بورما من قبل سلطات دولة ماينمار والعالم لم يتحرك ويكتفي مجلس الأمن في اجتماعه بتاريخ 2017/09/13 بالتنديد بالعنف, أو كما حدث ويحدث من قبل الكيان الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني من قتل تدمير للبنية التحتية, فقد أدلت الأنباء الجزائرية بقناة النهار للتلفزيون الجزائري أنه في ظرف يومي 8-9 أوت 2022 قتل أكثر من 50 شهيدا, و 400جريحا إضافة للخسائر المادية. كل هذا والأمم المتحدة لم تتخذ موقفا لحماية

حقوق الإنسان كما هو محدد في مبدأ مسؤولية الحماية على عكس ما حدث من سرعة التدخل في ليبيا 2011 لأغراض خفية تحت مسمى حماية حقوق الإنسان. إن فكرة التدخل لم تعد مسألة معيارية، بالرغم من انتهاك حقوق الإنسان في الكثير من الدول لم يحدث تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية, إلا في حالات ارتبطت بأبعاد سياسية ومصلحية كما حدث في ليبيا 2011.

1-التدخل الإنساني في ليبيا و إقحام المدنيين في الصراع: إن الرد العنيف للقذافي على المظاهرات التي بدأت سلمية جعل البعض يتحدث عن تدخل دولي عادل بتوافر جميع شروط التدخل التي أقرها مبدأ مسؤولية الحماية وأكدها القرار الأممي رقم 1973 والمتمثلة في وجود خرقات إنسانية, وطلب التدخل من طرف مواطني ليبيا و الدول الإقليمية و العالمية وبذلك تم التدخل. في حرب عادلة التي يشترط فيها مايكل ملرز أن يكون الهدف النهائي منها هو استعادة السلم[26]. إضافة لتوافر المعايير التي حددها مبدأ مسؤولية الحماية باستثناء معيار النية الصحيحة الذي شابه الانتقاد, إذ المتدخلين لم يكن هدفهم الحقيقي حماية المدنيين بل تغيير النطام, لأن قوات حلف الناتو منذ البداية تجاوزت حماية المدنيين إلى إسقاط نظام القذافي كهدف إستراتيجي ومصالح خفية للدول المتدخلة, التي انحازت إلى دعم القوات المناهضة للحكومة الليبية, وتسليحهم وتوفير التغطية الجوية لهم. فحقيقة القوى الأجنبية المتدخلة لم يكن يهمها حرية وكرامة الليبيين، إلا أنها نفذت 7500ضربة جوية وصرفت حوالي مليار دولار على الحرب التي تحولت من حماية المدنيين من بطش القذافي إلى حرب لإسقاط النظام بتسليح المعارضين ومدهم بجميع الوسائل والمعلومات, فمثلا قطر لوحدها قدمت 20,000 طن من السلاح إلى الكتائب المحسوبة على الإسلاميين ودعمهم بقوات خاصة,[27].

ثالثا-الأغراض الحقيقية للتدخل الإنساني في ليبيا ونتائجه:

1- الأغراض الحقيقية للتدخل في ليبيا: إن تدخل حلف الناتو في ليبيا كان له أهداف خفية إستراتيجية وأخرى شخصية ضد القذافي. فحلف الناتو الذي أوكلت له مهمة تنفيذ القرار 1973 الذي يقضي بحماية المدنيين وإقامة الحظر الجوي على ليبيا تقوده الدول الغربية الكبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا وإيطاليا الساعية للمحافظة على مصالحها وزيادة استثماراتها في قطاع النفط الليبي المغري لها لما يتمتع به من قرب لموانئها وسهولة نقله[28].

القول بأن التدخل الدولي في ليبيا جاء لحماية المدنيين مغالطة، فالدول لا تتدخل إلا في المناطق التي تهمها لتحقيق هدف ما, أو التي تشكل تهديدا لمصالحها او تكون دولة مارقة, فحسب الطرح الواقعي في تحليل العلاقات الدولية, لا تنخرط الدول في عمليات عسكرية تتكبد من ورائها خسائر لدواعي إنسانية. وهو الطرح الأقرب إلى تفسير الدوافع الحقيقية لتدخل في ليبيا. فالانتقائية في التعامل مع الدول بما يخدم مصالح الدول الكبرى يجعل من مفهوم التدخل الإنساني محل شك وجدال.[29].

إن الدوافع الحقيقية لفرنسا لجر الحلف الأطلسي للتدخل في ليبيا هي:

-تراجع شعبية الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي ما جعله يبحث عن مبادرة لاستعادة شعبيته المفقودة بعد تعاطف الشعب الفرنسي مع الانتفاضة الليبية، فقام بالتدخل لحماية الليبيين من بطش القذافي, ومن جهة أخرى رغبته في تصفية حساباته مع القذافي شخصيا, نتيجة تهربه من وعوده بمنح فرنسا عقود نظير

جهودها لتسهيل عودة ليبيا إلى الساحة الدولية، والتطبيع معه, بالإضافة إلى خوفه من إقدام القذافي على كشف سر تمويل حملته الانتخابية سنة 2007 والمقدرة بـ 5ملايين أورو حسب مصادر إعلامية[30].

هذه بعض أهداف التدخل الخارجي نذكرها في النقاط التالية:

*الموقع الجيوستراتيجي الهام الذي تتمتع به ليبيا في إفريقيا، حيث تبلغ مساحتها 1,759,540كلم2 وطول شريطها الساحلي 1,770كلم,فهي نافذة تطل على المتوسط, وبوابة نحو الساحل الإفريقي ما جعلها محط أنظار الدول الغربية.

* توفر ليبيا على احتياطات نفطية تصل إلى 47مليار برميل و1540مليار متر مكعب من الغاز فهي ثاني بلد مصدر للمحروقات بعد نيجيريا, حيث تصدر80% من إنتاجها نحو أوروبا ذات الطلب المتزايد على المحروقات, ووجود احتياطي كبير فيها جعلها محل أطماع القوى للتحكم في مواردها الطبيعية.

* شساعة أراضيها الصحراوية يجعل منها بلد للطاقات المتجددة وعلى رأسها الطاقة الشمسية.

* توفرها على صناديق سيادية تقدر بحوالي200مليار دولار يمكن استغلالها في نظر الاستثمارات الدولية لإعادة إعمارها وتجاوز آثار الحرب التي تتطلب حوالي 80و150مليار دولار بحسب تقديرات أولية.

* إن تدخل فرنسا, بريطانيا, والولايات المتحدة في ليبيا كان للدفاع عن مصالحهم هناك, واستبعاد قوى دولية أخرى مزاحمة لهم حصلت على بعض المصالح في عهد القذافي كالهند والصين والبرازيل وروسيا. لأن الرهانات الاقتصادية والطاقوية والجيوسياسية فرضت تنافسا شرسا بين الشركات الأوروبية وهذه الدول في السوق الليبية. إضافة أن التدخل جاء في إطار وضع دولي عرف أزمة اقتصادية حادة.

* إن التدخل في ليبيا جاء بهدف حفاظ الدول الكبرى على مصالحها المستهدفة من طرف الحركات الإرهابية, وانتشار العمليات الإرهابية إلى أراضيها على غرار تفجيرات 05/22 /2017 في مدينة مانشستر البريطانية التي راح ضحيتها 23 قتيل250جريح, فضلا عن عمليات الاختطاف التي تستهدف الرعاية الغربيين مقابل تقديم الفدية التي أصبحت تجارة رائجة.[31].

2– نتائج التدخل الدولي في ليبيا: أدي التدخل العسكري في ليبيا, ومقتل القذافي, إلى سيطرة المحتجين على الوضع الليبي, وانهار النظام, ودخلت ليبيا في عهد جديد من التناقضات والاقتتال بين القبائل, وتحولت الانتفاضة إلى حرب فئات قبلية عن الزعامة والمصالح بعيدا عما كان يأمله الشعب الليبي وصارت ليبيا مرتعا للإرهاب وتجار البشر والمخدرات مكانا للتعذيب وتنفيذ الاغتيالات العشوائية والمدروسة, وتجارة السلاح غير الشرعية, إضافة إلى نتائج أخرى أثرت حتى على دول الجوار وخاصة على الامن القومي الجزائري.

لخارطة التالية توضح الوضع الليبي الحالي

المصدر: نقلا عن مقال نور الهدى بتقة بعنوان:تاثير التنظيمات المسلحة الإرهابية على مستقبل بناء الدولة في ليبيا.

ومنه يمكن ذكر بعض نتائج التدخل في النقاط التالية:

- حدوث انفلات أمني وظهور تشكيلات لجماعات جديدة بدعوى حفظ الامن والنظام في المناطق المحررة, التي بدأت بسيطة ثم تنامت أعدادها حتى تجاوزت في بنغازي 45 مجموعة

كما بلغ عددها في طرابلس أكثر من100 مجموعة بهويات مختلفة, من جهوية, إلى أيديولوجية لغرض فرض السلطة والحصول على المال.

- تصاعد الاغتيالات السياسية والانتقامات بشكل ملفت للانتباه في شرق ليبيا خصوصا ضد قيادات عسكرية وأمنية تابعة للنظام السابق, أو تلك التي أدمجت في النظام الجديد.

- تحول الثورة إلى حرب اهلية مناطقية بين القبائل على السلطة والزعامة و ليس لإقامة نظام ديمقراطي ومؤسسات دستورية منتخبة في ظل الحرية والمساواة بين جميع أبناء ليبيا

-إشكالية حل وإدماج الكتائب المسلحة في المؤسسات النظامية رغم الإصلاحات المنتهجة , والاعتماد على الشارع للضغط على هذه الكتائب للانسحاب من المدن الكبرى مثل بنغازي وطرابلس.

- تحول ليبيا إلى حلبة صراع بين الدول صاحبة المصالح والنفوذ على غرار الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا ودول أخرى حديثة العهد بالتدخل التي أرادت أن يكون لها مصالح في ليبيا مثل تركيا وقطر.

- سقوط النظام وحدوث الانفلات الأمني ترتب عنه وصول العامة للسلاح بمختلف أنواعه، و تحولت الأراضي الليبية إلى منطقة عبور وانطلاق لأنواع الجريمة المنظمة (تجارة السلاح, المخدرات, الهجرة غير الشرعية...)ما أثر سلبا على ليبيا وسهل اختراق الحدود مع دول الجوار وأثر سلبا عليها.

إن سيطرت الجماعات المسلحة على الوضع الليبي، وانهيار النظام الأمني مؤشرا على فشل الأمم المتحدة في التمكن من إقامة نظام أمني يتخطى العقبات وينهي الصراع. أو رغبة منها في إبقاء الوضع كما هو. فليبيا اليوم هي مثال لسلام المنتصر، وتشهد حربا أهلية بصيغ مختلفة (قبلية, طائفية, مناطقية, جهوية) حيث يسود التوجس بين الأطراف المتناحرة, وتتسع هوة عدم الثقة بينهم, وهو ما يزيد من حدة تضاؤل احتمالات جلاء جميع المقاتلين, والقوات الأجنبية عن كل أرجاء البلاد وإقامة سلام دائم.

الخاتمة:

نتائج: إن البحث في إشكالية التدخل الإنساني في ليبيا بين حماية المدنيين ومصالح الدول المتدخلة نتج عنه أن هذه الدول تمسكت بنظرية التدخل الإنساني لتضفي الشرعية على تدخلها الذي لم يرتبط بجهود إنهاء الصراع وبناء الدولة والحفاظ على الاستقرار السياسي

والأمني والمجتمعي، بل ارتبط بكيفية إدارة مصالحها وتسييرها للوضعية الغير مستقرة وتوجيهها الوجهة التي تخدم مصالحه.

التوصيات:

-العمل على تطبيق ما جاءت به قمة الجزائر 2022 بمتابعة الجامعة العربية ومتابعة الجزائر خاصة.

-تشكيل أرضية وفاق وطني للم شمل الإخوة الفرقاء الليبيين, من خلال تشكيل حكومة وفاق وطني يتكون طاقمها الوزاري من كل الاطراف المتنازعة, ليكون الوزراء من كل الاطياف السياسية المتنوعة.

- تنظيم انتخابات رئاسية يحق فيها لكل طرف تقديم مرشحه, مع الالتزام باحترام وقبول نتائج الانتخابات.

الهوامش:

1حرزي,السعيد, إرهاب الدولة في ظل التدخل الامريكي في أفغانستان, نيكاراغوا, وليبيا, ط1 ,دون دار النشر, الجزائر, 2014ص23

2منصر,جمال, التدخل العسكري الإنساني في ظل الاحادية القطبية –دراسة في المفهوم والظاهرة-شهادة دكتوراه ,قسم العلوم السياسية,كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة باتنة. 2011 , ص83

3سعيد, نوفل,أحمد, وآخرون , التداعيات الجيوسراتيجية للثورات العربية, المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات,لبنان,2014 ص57

4 حرزي,السعيد, , الحماية الدولية لحقوق الإنسان في ظل تنامي ظاهرتي الإرهاب و الثورات, ,ط1, مكتبة الوفاء القانونية,الجزائر , 2022 ,ص116.

5 بن صغير,عبد المؤمن , ,"التدخل الإنساني و إشكالية المساس بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول على ضوء قواعد القانون الدولي " المجلة العربية في العلوم الإنسانية و الإجتماعية ,المجلد10, العدد3, ص230.

6 فليج,غزلان ,(2019), "التدخل العسكري المعاصر بين القانون الدولي و الممارسة الدولية –العدوان المقنع-, مجلة العلوم القانونية و الإجتماعية ,المجلد 4 , العدد3, 2018ص127..

7 الرواندوزي, علي, عثمان, مبدأ عدم التدخل و التدخل في الشؤون الداخلية للدول في ظل القانون الدولي العام, , دار شتات للنشر ,مصر , 2010ص ص408-410

8 الرواندوزي, علي, عثمان , , المرجع نفسه, ص411

9 تمرابط, إيمان, تدخل حلف شمال الأطلسي في النزاعات الداخلية دراسة مقارنة بين حالتي كوسوفو و ليبيا, مركز الكتاب الأكاديمي, الاردن, 2017, ص28

10 خيري, عمر , , تغير التدخل الدولي في ليبيا :الإنتقال من التماسك إلى التنافس , منتدى السياسات العربية , وحدة الدراسات التركية العربية 2019 , ص03 من: https://www.alsiasat.com.

11مدحت, خير الدين, غسان , القانون الدولي الإنساني التدخل الدولي , ط1, دار الراية للنشر و التوزيع, الاردن, ص108.

12 نفس المرجع , 2013 , ص109.

13 نفس المرجع, ص 110

14 برحايل, بودودة, أميرة , التحول الديمقراطي في ليبيا و تداعياته على دول الجوار الإقليمي: المركب الأمني الإقليمي كمقاربة تفسيرية , جامعة قسنطينة 03 .

15 صايج, مصطفى, الإنتقال الديمقراطي في ليبيا و إنعكاساته الامنية على دول الجوار: الجزائر و تونس, المجلة الجزائرية للسياسات العامة, العدد3., 2014,

16وطالب,محمد نجيب,(الظواهر القبلية والجهوية في المجتمع العربي المعاصر دراسة مقارنة للثورتين التونسية والليبية, ,المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات, لبنان, 2012 ,ص66

17 سري عبدالله, أمينة, تدخل حلف شمال الأطلسي في الازمة الليبية –التأثير الإقليمي و الدولي, مجلة السياسة العالمية, المجلد4, العدد3, ,2012 , ص 51.

18 فرج النحلي, علي محمد, الأزمة الليبية و تداعياتها على دول الجوار 2017/2011, رسالة ماجستير,قسم العلوم السياسية, جامعة الشرق الأوسط, ,2018 ,ص29

19 بلقزيز, عبد الاله, , الربيع العربي إلى أين أفق جديد للتغيير الديمقراطي, ط4, مركز دراسات الوحدة العربية لبنان, , 2015, ص272

20 بلقزيز,عبد الإله, التغيير في الوطن العربي أي حصيلة,ط1, مركز دراسات الوحدة العربية, لبنان,, 2013 ,ص25

21 عنان, عمار, التدخل العسكري لحلف "الناتو" في ليبيا 2011من هشاشة الأسس القانونية إلى الإنحراف بالشرعية الدولية: دراسة قانونية, العدد48, 2011 ,ص42 ,

22 المرجع نفسه ,ص 48

23 بن جديد, سلوى, من "التدخل الإنساني" إلى "مسؤولية الحماية" المجلة الجزائرية للأمن والتنمية العدد5, 2013 ,ص200

24 بلعربي, علي, التدخل الدولي العسكري في ليبيا سنة 2011 بين مبدأ مسؤولية الحماية ومنطق حماية المصالح القومية للدول الكبرى, مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية المجلد22, العدد2, 2021 ,ص372.

25 نفس المرجع: ص375

26 دربال, إكرام ,التدخل الإنساني بين ليبيا وبورما: عقلنة التدخل أم إزدواجية المعايير, مجلة الدراسات حول فعلية القاعدة القانونية المجلد5, العدد1, 2021 ,ص187.

27 زعاطشي,حميد, التحولات السياسية في شمال إفريقيا بعد 2011و إنعكاساتها الأمنية على المنطقة, شهادة دكتوراه, قسمالعلوم السياسية,كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة الجزائر, 2019 ,ص193

28 برحايل بودودة,أميرة, مرجع سبق ذكره, ص98

29 Benjama Rochrig"L'OTAN etL'ONU:victimes de l'intérét national en Libye" Rveue Defense nationale, N° 752(été 2012),pp.73-82.

30 Redactiun de Mediapart, "L'argent Libyen de Sarkozy" dans: https://www.mediapart.fr/journal /france/dossier/ notre-dossier -largent-libyen de-sarkozy.14/12/2016

31 بوستي, توفيق, (2022), المصالح الفرنسية في ليبيا ما بعد القذافي:الدوافع والإتجاهات, مجلة دفاتر السياسة و القانون, المجلد14, العدد01, ,ص 419